

51 من 46\شرح عمدة الأحكام\شرح كامل مع أسئلة\الصلاة\الإمامة\صالح الفوزان\الفقه\كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الاحكام للحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله. الدرس الخامس عشر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

00:00:00

اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى باب الامامة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد قال رحمه الله تعالى باب الامامة لما كانت صلاة الجماعة واجبة كما سبق وكان لا بد للجماعة من امام - 00:00:26

لا تكون الجماعة الا خلف امام ناسب ان يذكر ما يتعلق بالامام الامام له اهمية عظيمة لانه يقتدى به في الصلاة ويقتدى به في اخلاقه وادابه ودينه فينبغي او يجب ان يكون الامام على مستوى طيب - 00:00:54

في علمه في عمله باخلاقه وفي تقيد به باحكام الامامة انها مسؤولية الامامة مسؤولية فيجب على الامام ان يهتم بهذه المسؤولية وكذلك المأمومون يجب عليهم ان يكونوا مع امامهم على مستوى - 00:01:19

المتابعة له والافتداء به على احترامه وتوقيره لان الامام ظامن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الامام ظامن فاذا احسن فله فله اجره واجر من خلفه واذا ساء فعليه اثمه واثم من خلفه - 00:01:42

كما قال صلى الله عليه وسلم يصلون لكم فان احسنوا فلكم ولهم وان اساءوا فعليهم وان اساءوا فلكم وعليهم. والامام ضامن كما في الحديث المؤذن مؤتمن يعني مؤتمن على الوقت ودخول الوقت - 00:02:03

والامام ظامن لاداء الصلاة على الوجه المشروع لان خلل صلاة الامام يتعدى الى المأمومين واتقان الامام للصلاة تعدى نفعه للمأمومين تعالى الامام واجبات نحو المأمومين وعلى المأمومين واجبات نحو الامام. وهذا كله مذكور في هذا الباب - 00:02:25

بما ورد من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. ويذكره الفقهاء في كتب الفقه ليست الامامة مجرد وظيفة وانما الامامة مسؤولية مسؤولية ما هو بالمقصود ان الانسان ياخذ الوظيفة - 00:02:50

اذا كان قصده الوظيفة تجوز الصلاة خلفه لانه يريد الدنيا لما سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل يقول تصلي بكم رمضان في كذا بكذا وكذا اصلي بكم رمضان بكذا وكذا - 00:03:13

قال الامام احمد رحمه الله اعوذ بالله ومن يصلي خلف هذا الذي يقصد الوظيفة فقط عيش منها او يقصد السكن ثم يضيع الامامة يوم هنا ويوم هناك ويوم يضيع الامامة - 00:03:35

ويخلي الناس يضطربون في المسجد مين يصلي بهم من وين راح الامام تأخر فهذا عمل لا يجوز هذا هذا خيانة للامانة التي حمله الله اياه فيجب على الامام ان يكون على مستوى المسؤولية. وان يقوم بالامامة على الوجه المطلوب - 00:03:53

والا يشق على المأمومين لا يشق عليهم في انتظاره وحضور وتأخره ولا يشق عليهم في التطويل كما يأتي في تطويل الصلاة عليهم تحميلهم ما يشق عليهم ولا ولا يأتي باجتهادات من عنده وارى من عنده مثل ما يفعل بعض الشباب يجيبون اجتهادات وارى من عندهم - 00:04:14

خشون على المأمومين وعلى الناس لا الامام تجب عليه ان يتبع ما عليه اهل البلد ان يتبع ما عليه اهل البلد من العمل ولا يشذ

ويشوش ويجيب اراء واجتهادات غريبة هذي يخليها له هو في نفسه بكيفه - 00:04:43

اما الامامة فلا الامامة يصلي كما يصلي المسلمون في البلد كما يصلي الائمة في البلد وكما يخطب الائمة في الجمعة ما يجي باشياء غريبة واشياء شاذة واجتهادات من عنده او اجتهادات قال بها من قال - 00:05:06

من العلماء وهي غير معمول بها لا اه تجنب الامام هذه الامور تجنب هذه الامور والمسلمون في البلد ولله الحمد خصوصا في هذه البلاد ما عندهم بدع ولا عندهم منكرات ومخالفات - 00:05:26

وانما يعملون على مقتضى السنة ولله الحمد. فيجب على الامام ان يراعي ذلك. والا يترك الامامة اذا كان لا يلتزم او يرى ان هالعمل اللي عليه الناس ترى انهاء العمل اللي عليه الناس ما هو بصحيح - 00:05:42

ويبي يجيب من عنده عمل اخر اجتهادات جديدة فلا يجوز له انه يتولى الامامة يخليها لغيره هذه امور مهمة وتأليف الناس تأليف الناس والرفق بهم عدم المشقة عليهم والمحافظة على الامامة وعدم التخلف عنها - 00:05:58

الامام قدوة اذا رأوا الناس ان الامام يتساهل ولا يحضر فانهم يقتدون به يقولون الوظائف ما انما هي لتحصيل الدراهم فقط واما العمل فامر سام يقتدون بالايمان يقول شف الامام ما هو بيحظر حنا ليش نحضر في في المكاتب ونحضر في في الدواير والامام اللي هو قدوة ما هو يحظر على الامام انه - 00:06:21

يحذر من هذه الامور لانه قدوة محط انظار الناس فيجب عليه انه ينكر على الناس ما يخالف الامور الشرعية. فكيف هو يقع فيها الامامة امرها مهم جدا امرها مهم جدا وعلى الامام انه - 00:06:48

يصلح بين الناس ويسعى في التأليف ولا ينفر ولا يأتي باشياء غريبة وشاذة يشوش على الناس. هذه الامور يتجنبها الامام. لانه قدوة في الناس ائتمنوه على صلاتهم فيكون امينا نعم - 00:07:07

ثم باب الامامة نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار - 00:07:28

او يجعل الله صورته صورة حمار. نعم هذا الحديث يدل على انه يجب على المأمومين ان يقتدوا بالامام في افعاله فلا يسبقونه في الركوع والسجود ولا يوافقونه بمعنى انهم يركعون معه ويسجدون معه - 00:07:47

بل يكون ركوعهم بعد ركوع الامام ويكون رفعهم من الركوع والسجود بعد رفع الامام يكون ركوعهم وسجودهم بعد الامام ويكون رفعهم من الركوع والسجود بعد رفع الايمان هذا معنى كونه اماما معنى كونه اماما انه يقتدى به وان تكون افعال المأمومين بعد فعل الامام - 00:08:11

هذا معنى الاقتداء اما اذا سبقته او وافقته فانك لم تقتدي به ولم تأتم به. هذي مخالفة تستحق العقوبة قال صلى الله عليه وسلم اما يخشى ان يخاف الذي يرفع رأسه قبل الامام - 00:08:40

في الركوع والسجود ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يحول الله صورته صورة حمار. عقوبة له عقوبة له هذا تهديد يدل على شدة تحريم مسابقة الامام او موافقة الامام - 00:09:00

وانه يجب ان تكون افعال المأمومين بعد فعل الامام في الركوع والسجود والرفع منهما. قوله صلى الله عليه وسلم يجعل الله رأسه رأس حمار او يصور او يجعل صورته صورة حمار - 00:09:21

هذا على ظاهره الله قادر على كل شيء فان هذا لما مسخ سورة الصلاة وصورة الاهتمام فحري ان يمسخ الله صورته. لان الجزاء من جنس العمل الحديث على ظاهره يتوقع يتوقع انه يعاقبه الله عز وجل - 00:09:36

فيحوله من صورة ادمي الى صورة حمار عقوبة لا وقيل المعنى حول الله يجعل الله رأسه رأس حماره وصورته صورة حمار المعنى ان الله يجعل طبيعته طبيعة الحمار في البلادة وعدم - 00:09:59

الانتباه يجعل الله طبيعته اما صورته تبقى ادمية لكن طبيعته طبيعة حمار بليد جاهل مثل الحمار تماما وهذا كما في قوله صلى الله عليه وسلم الذي يتكلم والامام يخطب فالحمار يحمل اسفاره - 00:10:19

الحمار يحمل اسفارا بليد جاهل مثل الحمار لانه لا يبالي. الحديث يحتمل هذا وهذا والله اعلم المهم انه وعيد شديد يدل على تحريم مسابقة الامام او موافقة الامام ويدل على انه يجب ان تكون افعال الامام في الركوع والسجود والرفع بعد - [00:10:40](#)

الامام مباشرة لا يسابق ولا يتأخر عنه بل يكون افعاله بعد افعال امامه مباشرة هذا هو معنى الاقتداء وهذا معنى الامامة والائتمان وش فايده انك تصلي ورا فلان وانت ما تتقيد بالمتابعة له - [00:11:08](#)

تركع قبله وتسجد قبله وترفع قبله وش فايده اذا انك تصلي خلفه ما في فايده خرجت على احكام الامامة نعم انت معرض للعقوبة بان يحول الله طبيعتك الى طبيعة حمار - [00:11:29](#)

تصبح بريدا لا تفهم او ان الله يقلب صورتك الادمية الى صورة حمار فهيمية وليس ذلك على الله بعزيز. سبحانه وتعالى. مثل ما مسح الذين اعتدوا في السبت من بني اسرائيل - [00:11:47](#)

جعلهم قردة وخنازير. نسال الله العافية نعم قلنا لهم كونوا قردة قاسئين نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به - [00:12:02](#)

فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون نعم - [00:12:23](#)

هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به يعني ليقتدى به يؤتم يعني يقتدى به. هذا معنى جعل الامام والحكمة من جعل الامام - [00:12:48](#)

ان المأمومين يقتدون به. فمن لم يقتدي بالامام فانه يكون مخالفا للحكم الشرعي. انما جعل الامام ليؤتم بهذا حصل لم يجعل الامام لشيء الا ليؤتم به يعني يقتدى به في افعال الصلاة. فمن لم يقتدي به فانه لا يكون مأموما - [00:13:05](#)

وانما هو يصلي يصلي كالمنفرد على كيفه ما هو بتابع للامام فمثل هذا معرض للوعيد كما في الحديث السابق فليجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار ثم انه - [00:13:31](#)

فصل هذه الجملة لما ذكر هذه الجملة فصلها فقال فاذا كبر فكبروا اذا كبر يعني تكبيرة الاحرام فكبروا فلا يجوز للمأموم ان يكبر قبل الامام. تكبيرة الاحرام او ان يكبر معه - [00:13:51](#)

بل تكون تكبيرة المأموم بعد تكبيرة الامام فان كبر قبل الامام لم تنعقد صلاته ان كبر قبل الامام ودخل في الصلاة قبل الامام لم تنعقد صلاته. صلاته باطلة فاذا كبر اي انتهى من التكبير - [00:14:14](#)

تكبيرة الاحرام فكبروا فكبروا الفا للتعقيب. يعني لا تأخر عنه كبر بعده مباشر. لان الفاء للتعقيب اذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا يبقى الانسان واقفا حتى يركع الامام وتصل يده الى ركبتيه - [00:14:35](#)

ثم ويكبر تكبيرة الانتقال ثم يركع المأموم بعدما يتكامل ركوع الامام لا يركع قبله ولا يركع معه وانما يبقى واقفا حتى يركع الامام فان ركع معه او قبله فانه يجب عليه انه يرجع - [00:15:03](#)

يجب عليه انه يرجع ويركع بعده حتى تتحقق المتابعة والائتمان واذا قال سمع الله لمن حمده شف موافقة في القول اذا قال سمع الله لمن حمده واذا ركع واركع وهذه موافقة بالفعل بالفعل وقوله واذا قال سمع الله لمن حمده - [00:15:30](#)

هذه موافقة في القول مثل قوله في اول اذا كبر هذه موافقة في القول اذا كبر فكبروا. اذا قال الامام سمع الله لمن حمده. يعني رفع رفع رأسه من الركوع - [00:15:54](#)

وقال سمع الله لمن حمده ومعنى سمع الله لمن حمده اي استجاب استجاب لمن حمده ولذلك عدي باللام عدي باللام لانه بمعنى استجاب وليس هو السمع الذي هو صفة من صفات الله عز وجل الذي هو سماع الصوت وانما معناه الاجابة اجاب الله لمن حمده فهذا هو الذكر الذي يقال - [00:16:12](#)

في الرفع من الركوع يقوله الامام سمع الله لمن حمده في رفع المأموم ولا يقول سمع الله لمن حمده المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما يقول ربنا ولك الحمد المعموم لا يقول سمع الله لمن حمده وانما هذا للامام - [00:16:38](#)

وانما المأموم يقول ربنا ولك الحمد او ربنا لك الحمد بدون واو ولكن الواو اكمل او اللهم ربنا لك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد. اربع صيغ اربع صيام. الجمع بين اللهم والواو حذف اللهم والواو - [00:17:02](#)

الاثنيان اللهم دون الواو الاثنيان بالواو دون اللهم اربع صيغ اكملها ان يجمع بين اللهم والواو فيقول اللهم ربنا ولك الحمد وان زاد على ذلك فقال ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد - [00:17:29](#)

وكلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد هذا شيء طيب اذا اتسع له الوقت والا فان الواجب ان يقول ربنا لك الحمد هذا هو الواجب - [00:17:54](#)

وما زاد عليه فهو مستحب اذا اتسع الوقت وهل يجمع الامام بين سمع الله لمن حمده وربنا لك الحمد خلاف بين العلماء منهم من يرى انه يجمع بينهما يجمع بينهما - [00:18:10](#)

واما المأموم فلا يجمع بينهم وانما يقول ربنا لك الحمد وكذلك المنفرد اللي يصلي وحده يجمع ايضا بينهم فيقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. فالمنفرد يجمع بينهما قولاً واحداً - [00:18:30](#)

واما المأموم فلا يجمع وانما يأتي بربنا ولك الحمد. والامام ايضا يجمع بينهما على قول واذا سجد تسجد اذا سجد يعني بعد الرفع من الركوع وهذا يدل على الطمأنينة بالرفع من الركوع - [00:18:47](#)

وانه لا يبادر بالسجود بعد الرفع من الركوع وانما يطمئن قائماً ويقول ربنا ولك الحمد وما تيسر معها فيطمئن في قيامه بعد الركوع لان بعض الناس يستعجل. بعض الناس يستعجل بمجرد ما يرفع رأسه ينحط للسجود. يترك واجب هذا ترك واجبا - [00:19:09](#)

والطمأنينة في الرفع من الركوع والطمأنينة ركن في جميع افعال الصلاة ركن في جميع افعال الصلاة فيطمئن ثم يسجد الامام والمأموم واقف مأموم واقف حتى يسجد الامام على الارض ثم يسجد المأمور بعده - [00:19:33](#)

ولا يسجد قبله او يسجد معه وانما يسجد بعده فاذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون اذا صلى الامام جالسا لعله بالفريضة او صلى جالسا لغير علة في النافلة - [00:19:57](#)

صلى جالسا لغير علة في النافلة لان النافلة يجوز انه يصلي جالسا ولو كان يقدر على القيام اما الفريضة لا ما يجوز يصلي جالسا وهو يقدر على القيام لكن لو اعتل الامام - [00:20:23](#)

صلى جالسا فانهم لا يقومون خلفه وانما يصلون جلوسا هذا من باب الائتمان عدم الاختلاف عدم الاختلاف بينهم وبين المأموم فلا يكون المأمومون واقفين والامام جالس هذي مخالفة يأتمون به حتى في الجلوس اذا جلس لعله - [00:20:40](#)

وهذا يأتي تفصيله ان شاء الله صلاة المأمومين خلف الجالس يأتي تفصيله وقوله اجمعون اجمعون هذا تأكيد هذي من الفاظ التأكيد ولكن جاءت بالرفع اجمعون بالرفع والقاعدة اللغوية ان تكون بالنصب - [00:21:03](#)

اجمعين فصلوا جلوسا اجمعين. وقد جاءت في بعض الروايات اجمعين تكون موافقة للوجه اللغوي. لان التأكيد يتبع المؤكد والمؤكد منصوب جلوسا هذا منصوب اجمعين تأكيد ولكن خرجوا رواية الرفع اجمعون - [00:21:31](#)

على انها تأكيد للواو واو الجماعة صلوا او الجماعة فاعل فاجمعون تأكيد للمرفوع وتأكيد المرفوع مرفوع فلها وجه في اللغة ولكن وجه النصب آا اشهر وقد وردت في بعض الروايات صلوا جلوسا - [00:21:51](#)

اجمعين يعني لا تختلفوا بَعْظُكُمْ يكون واقف بَعْظُكُمْ جالس بل تابعوا الامام وهذا محمول على ما اذا صلى الامام جالسا لعله يرجي زوالها امام الحي الامام الراتب عرضت له علة فصلى جالسا لاجل العلة قوله صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائما فان لم يستطع فقاعدا - [00:22:16](#)

فان لم يستطع فعلى جنب فاذا اعتل الامام الراتب في اثناء الصلاة او قبل الصلاة احتاج الى الجلوس فانهم يجلسون خلفه ولا يقومون وهو جالس ان هذه مخالفة وسيأتي تفصيل هذا - [00:22:40](#)

وفي قوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فيدل على عدم المخالفة وهذا يشمل مسألة صلاة المفترظ خلف المتنفل والعكس ظاهره انه لا يجوز ان تختلف النية - [00:23:01](#)

بين الامام والمأمومين فلا يكن المأموم ينوي نافلة والامام ينوي فريضة او العكس هذا ظاهر الحديث وقال به جمع من اهل العلم انه ما يجوز ان يقتد ان تختلف النية - [00:23:21](#)

بين الامام والمأموم والصحيح ان هذا يجوز لورود الدالة في ذلك كثيرة صلاة المأموم نافلة وصلاة الامام فريضة والعكس فكان معاذ رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:38](#)

ثم يخرج ويصلي باصحابه هي له نافلة ولهم فريضة واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر عليه اجل على جواز صحة صلاة المفترض خلف المتنفل وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف - [00:23:54](#)

ورد انه صلى بطائفة وسلم صلى بطائفة ركعتين وسلم ثم جاءت طائفة اخرى فصلى بهم ركعتين الثانية للرسول صلى الله عليه وسلم نافلة وهي لهم فريضة فدل على صحة صلاة المفترض - [00:24:15](#)

خلف المتنفل والعكس صلاة المتنفل خلف المفترض لان رجلين جاء في صلاة الفجر في مسجد الخير والرسول صلى الله عليه وسلم يصلي لاصحابه فجلس خلف الصف ولم يصليا معهم فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم دعا بهما فجاء بهما بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:24:35](#)

قال ما منعكما ان تصليا معنا قالوا يا رسول الله انا صلينا في رحالنا يعني في منازلنا قال لا تفعل اذا صليتما في رحالكما ثم جئتما والصلاة تقام فصلوا معهم فانها لكم نافلة. فدل على صحة صلاة المتنفل خلف - [00:25:04](#)

المفترض فيكون هذا مخصصا لقوله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به ان ان ذلك خاص بالافعال والاقوال دون النية. فيجوز ان تختلف النية بين الامام والمأمومين او بين الامام والمأموم - [00:25:26](#)

نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال - [00:25:47](#)

انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده تقول ربنا ولك الحمد واذا صلوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون نعم هذا كالحديث السابق - [00:26:13](#)

الحديث السابق لانه يجب ان يقتدي المأموم بالامام ولا يسابقه بل يتابعه بالاقوال والافعال الا انه فيه زيادة وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا لما شكى لما شكى من رجله عليه الصلاة - [00:26:36](#)

السلام لانه سقط عن الفرس آآ انجرح رجله عليه الصلاة والسلام او انفكت فجاءه الصحابة يزورونه في بيته عليه الصلاة والسلام حضرت الصلاة حضرت الصلاة وارادوا ان يصلوا معه عليه الصلاة والسلام - [00:27:01](#)

صلى جالسا وقاموا هم خلفه على العادة قاموا خلفه على العادة فاشار اليهم وهو في الصلاة ان اجلسوا فجلسوا امتثلوا امره صلى الله عليه وسلم وجلسوا خلفه وصلوا خلفه جلوسا - [00:27:27](#)

ثم لما سلم قال كدتم ان تفعلوا انفا كفعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم جلوس يقومون على ملوكهم وهم جلوس منعهم صلى الله عليه وسلم من القيام خلفه منعنا للتشبه بالاعاجم - [00:27:47](#)

الذين يقومون خلف ملوكهم وهم يقومون على رؤوس ملوكهم وهم جلوس هذي ناحية والناحية الثانية ان هذا فيه مخالفة للامام وخالف للامام فلا يصلي الامام واقف لا يصلي الامام جالس والمأموم واقفا. هذي مخالفة - [00:28:05](#)

ثم قال اذا صلى مثل ما سبق في الحديث تماما الا انها الحديث بين السبب بين السبب الذي من اجله صلى النبي صلى الله عليه وسلم جالسا وانه لعله فدل على ان انه يجوز للمصلي اماما او مأموما اذا احتاج الى الجلوس انه يجلس. يسقط عنه القيام. ودل على - [00:28:28](#)

وجوب متابعة الامام في الجلوس متابعة الامام في الجلوس وانه لا يجوز ان يكون الامام جالسا والمأموم واقفا ودل ايضا على جواز الاشارة في الصلاة وعلى جواز الاشارة في الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:52](#)

اشار اليهم بالجلوس فجلسوا. فدل على جواز الاشارة عند الحاجة في الصلاة نعم عن عبدالله بن يزيد الخطمي الانصاري رضي الله

عنه قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:16

إذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده نعم هذا حديث عبدالله بن يزيد الخطمي - 00:29:41

صحابي جليل من صفار الصحابة وابوه صحابي أيضا يزيد الختم صحابي عن البراء البراء ابن عازب رضي الله عنه صحابي جليل قال حدثني وهو غير كذوب هل الصحابي يحتاج إلى أن يقال أنه غير كذوب؟ هل هذا من باب التزكية؟ أو هو من باب التقوية -

00:30:01

هذا من باب التقوية لا من باب التزكية كما قال ابن مسعود رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق

المصدق هذا من باب التقوية لا من باب التزكية لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ليس بحاجة إلى التزكية - 00:30:25

كذلك الصحابة ليسوا بحاجة من التزكية لأن الله زكاهم وإنما مراده التقوية وقيل إن المراد بقوله غير كذوب ليس البراء وإنما المراد

به وإنما المراد به آ عبد الله بن يزيد - 00:30:43

والذي قال هذا هو أبو إسحاق السبيعي الراوي عن عبد الله بن يزيد. وأيضا يأتي الإشكال لأن عبد الله بن يزيد أيضا والصحابة لا

يحتاجون إلى تزكية فهذا من باب التقوية لا من باب - 00:31:01

التزكية إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى بهم لم يحن أحد منهم ظهره إذا ركع إذا سجد الرسول صلى الله عليه وسلم

يبقون واقفين بعد الركوع معتدلين - 00:31:17

حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا على الأرض لا يحني أحد منهم ظهره حتى يقع الرسول صلى الله عليه وسلم ساجدا على

الأرض ثم يسجدون فهذا يبين مع ما يجب على المأموم - 00:31:35

أحالة انحطاط الإمام للسجود وأنه يجب على المأموم أن يبقى واقفا لا ينهز حتى يسجد الإمام على الأرض. ثم يسجد بعده وهذا

مثل ما سبق في الأحاديث ولا تركعوا حتى يركعوا - 00:31:53

إذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا بعض الناس الآن كثير من من الجماعة تجدهم ينحنون حتى قبل أن الإمام ينحط للسجود يحني

ظار أو بعضه بعضهم ينحط على الأرض قبل الإمام - 00:32:12

وهذا من الشيطان هذا من الشيطان ليخل بصلاتهم هذه مسابقة لا تجوز لكن بعضهم يكون أما ذاهل ما ما يستحظر الصلاة وأما جاهل

ما يعرف أحكام المتابعة وأما أنه عنده شغل وده يروح ووده يسوق الإمام وده يروح - 00:32:36

أه قلبه ما هو في الصلاة قلبه خارج الصلاة فهو ما هو بصابر لما أن الإمام يسجد من باب العجلة يريد أن الإمام يسجد تأخر عليه

ويتحرك هذا كله من العجلة. وكان الإنسان - 00:32:57

عجولا أنت داخل في الصلاة تصلي وخلف إمام ولا أنت بطالع من الصلاة إلا عقب الإمام فلماذا هذا لماذا هذا الطيش وهذا العجلة على

المسلم أنه يتنبه لهذا وأنه يتأدب بعذاب الصلاة - 00:33:16

وأداب الإمامة لأن لا يتلاعب به الشيطان نعم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام

فأمّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة - 00:33:35

غفر له ما تقدم من ذنبه نعم وهذا أيضا من أحكام المتابعة من أحكام المتابعة للإيمان أنه إذا قرأ الإمام الفاتحة في الجهرية إذا قرأ

الإمام الفاتحة في الجهرية وفرغ منها - 00:33:57

فإنه يستحب له أن يقول آمين يرفع بذلك صوته ثم يقول المأمومون مع الإمام مهوب لما يفرغ الإمام من التأمين لا يقولون معه آمين

يكون صوت الجميع يرتفع المأمومين والإمام. والمناسبة أن سورة الفاتحة دعاء - 00:34:19

سورة الفاتحة كلها دعاء من أولها إلى آخره أولها دعاء عبادة وهو الثناء على الله وآخرها دعاء مسألة وهو طلب طلب من الله أهدنا

الصراط المستقيم إياك نعبد وإياك نستعين الاستعانة طلب - 00:34:40

أهدنا الصراط المستقيم طلب غير المغضوب عليهم ولا الضالين أي جنبنا هذا طلب فالفاتحة سورة عظيمة وكلها دعاء عبادة

ودعاء مسألة فتؤمن عليها لان من اسباب الاجابة التأمين على الدعاء - [00:34:59](#)

فيستحب للامام بعد ما يفرغ من الفاتحة ان يرفع صوته بالتأمين فيقول امين. فاذا فاذا شرع في التأمين يشرع المأمومون معه في التأمين ولا يتأخرون عنه فمعنى قوله اذا قال امين اي شرع - [00:35:21](#)

شرع في التأمين فانكم فان المأمومون يقولون امين معه والسبب في ذلك امران الامر الاول انه تأمين على الدعاء الذي في الفاتحة والسبب الثاني موافقة الملائكة فان الملائكة تؤمن على قراءة الفاتحة - [00:35:42](#)

فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له. غفر له فيحرص الانسان على رفع صوته بالتأمين مع الامام وانه يستحب للامام والمأمومين انهم يرفعون صوتهم امين بعد قراءة الفاتحة الجهرية اما السرية فيقولون امين سرا - [00:36:06](#)

يقولون امين سرا ولا يرفعون صوتهم بذلك نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة - [00:36:31](#)

واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء لما بين لما بين ما على المأمومين بين ما على الامام في هذا الحديث الامام عليه مسؤولية ايضا فالنبي صلى الله عليه وسلم امره ان يراعي احوال المأمومين فلا يشق عليه - [00:36:54](#)

قال صلى الله عليه وسلم ايكم اما الناس فليخفف فان فيهم الكبير والسقيم وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء هذا فيه ان الامام يراعي احوال المأمومين ولا يشق عليهم بالتطويل الذي لا يتحملونه وان كان التطويل في الصلاة - [00:37:22](#)

افضل ولكن اذا ترتب على التطويل اساءة الى المأمومين فدرء المفسد مقدم على جلب المصالح المأموم لا يطول الصلاة مراعاة للمأمومين لانهم ليسوا على حد سواء. الكبير الهرم ومنهم السقيم يعني المريض - [00:37:46](#)

ومنهم الذي له حاجة هو صحيح وقوي لكن له حاجة طول عليه تفوت حاجته الا تحرجه الا تحرجه فانت توسط في صلاتك لا تنقرها نقرأ الغراب ولا تطولها وتشق على المأمومين. اعتدل في صلاتك - [00:38:10](#)

حتى تجمع بين المصلحتين. مصلحة اتمام الصلاة ومصلحة مراعاة احوال المأمومين وعدم المشقة عليهم فهذا فيه ان هذا الدين دين اليسر ورفع الحرج عن الامة وانه يراعي دفع يراعي ان درء المفسد مقدم على جلب المصالح التي تحصل بالتطويل تراعى وتدرى وتقدم على جلب المصالح التي في التطويل ودل الحديث على ان الانسان اذا صلى لنفسه يعني صلى منفردا فانه يطول ما شاء لانه لا يشق على احد. لا يشق على احد. فان قلت - [00:38:58](#)

اليس الرسول صلى الله عليه وسلم يطيل الصلاة والصحابة يصلون خلفه فنقول صلاة الرسول لها وضع خاص الصحابة يحبون تطويل الرسول صلى الله عليه وسلم ويفرحون به فاذا وهذا ايضا حتى في غير الرسول اذا كان المأمومون يحبون التطويل - [00:39:25](#)

كلهم وليس فيهم من يمنع من التطويل اذا كانوا كلهم يحبون التطويل وهم محصورون فلا بأس ان تطول كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اما اذا كان فيهم من لا - [00:39:48](#)

تناسبه التطويل فانت تراعي احوال المأمومين. تراعي احوال المأمومين نعم عن ابي مسعود الانصاري البصري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لاتأخر عن صلاة الصبح - [00:40:02](#)

من اجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط اشد مما غضب يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفريين - [00:40:26](#)

فايكم اما الناس فليوجز فان من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة. نعم. هذا الحديث فيه ان رجلا جاء يشكو الى النبي صلى الله عليه وسلم ان الامام يطول عليه طول عليهم فغضب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:44](#)

استنكارا لهذا الفعل وفعل هذا الامام فقال ايها الناس هذا عام لجميع الائمة ان منكم منفريين منفريين اللي يطولون على الناس هؤلاء ينفرون الناس من صلاة الجماعة والمطلوب التأليف مطلوب التأليف وجمع الكلمة - [00:41:04](#)

عدم التنذير اه التطويل الذي ينفر الناس هذا لا يجوز التصوير الذي ينفر الناس عن صلاة الجماعة او اه يجعلهم يتكلمون يجعلهم يتكلمون ويلومون هذا غير مرغوب فيه الامام يتجنب هذا يتجنب احراج المأمومين - [00:41:26](#)

توسط في صلاته لا ينقرها نقرأ يخل بها ولا يطيلها اطالة تشق على من خلفه. والجماعة ليسوا على حد سواء هم كلهم اقوياء ولكنهم يحبون التطوير فيهم الكبير الهرم وفيهم الضعيف - [00:41:53](#)

الظعيف بالمرض او ظعف الحال وفيهم اللي له حاجة وحاجة يريد انه يذهب اليها تفوت حاجته تفوت حاجته اذا طولت عليه تفوت حاجته والدين دين اليسر ورفع الحرج ودين التأليف - [00:42:13](#)

وعدم التنفيذ فهذا فيه الغضب عند انكار المنكر من اجل ردع الناس وان التطويل الذي يشق على المؤمنين انه منكر يقتضي الانكار والغضب وان كان صاحبه يريد الخير يريد الخير لكن هذا ما هو بخير - [00:42:36](#)

لانه يحصل به تغيير تغيير هذا ما هو بخير وكما ذكرنا القاعدة ان درء المفسد مقدم على جلب المصالح وتأليف الناس مقدم على تغييرهم هذا يدل على مسؤولية الامام وانه يراعي - [00:42:56](#)

المعمومين وان من خرج عن هذا النظام الشرعي انه فعل منكرا ينكر عليه ولو كان في نفسه انه خير وانه هو منكر لانه في غير محله بغير محله. ولما صلى معاذ رضي الله عنه باصحابه صلاة العشاء وقرأ سورة البقرة - [00:43:13](#)

وكان خلفه رجل معه نواضح يعني معه ابل يثني عليها وقف النواضح وجا يصلي معاذ استمر في الصلاة الرجل خشي على نواضحه انه تظيع فنوى الانفراد واكمل صلاته منفردا وسلم وراح اخذ نواضحه راح لشغله وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ لما بلغه الخبر غضب على هذا الرجل تكلم فيه - [00:43:39](#)

انتهى الامر الى الرسول صلى الله عليه وسلم. فالرسول استدعى معاذا وقال له افتان انت يا معاذ التام يعني تفتن الناس يتكلمون ويتخرجون معاذ بن جبل عالم الصحابة قال له انت فتان. ادل على ان الانسان ولو كان من اهل الفضل واهل العلم - [00:44:05](#)

اذا فعل فعلا اذا فعل فعلا يخالف المشروع انه ينكر عليه ولو كان من اعلم الناس وافضل الناس واتقى الناس فدل على مسؤولية الامام دل على مسؤولية الامام وانه يرفق بالمأمومين - [00:44:28](#)

ولا يشق عليهم ويراعي احوالهم هذا المطلوب من الامام وان التأليف مطلوب وان التغيير منكر ولا يجوز نعم باب صفة صلاة النبي صلى الله القائم خلف القاعد. هذي اختلفت الاحاديث فيها - [00:44:47](#)

فيها ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما زاروه في بيته امرهم بالجلوس خلفه فصلى بهم جالسا وهم جلوس. ثم في مرض موته صلى الله عليه وسلم خرج اليهم وابو بكر يصلي - [00:45:11](#)

بالناس بامر الرسول صلى الله عليه وسلم الرسول لما مرض استخلف ابا بكر الصديق رضي الله عنه يصلي بالناس ففي صلاة الفجر وجد صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة - [00:45:26](#)

ونشاطا فخرج اليه وهم يصلون خلف ابي بكر فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم وجلس في في موضع الامام عن يسار ابي بكر وابو بكر عن يمينه فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا وابو بكر والناس صلوا قياما ولم يأمرهم بالجلوس لم يأمرهم بالجلوس - [00:45:43](#)

بل صلوا قياما يكبر النبي صلى الله عليه وسلم ويكبر ابو بكر بعده يبلغ الناس صار ابو بكر مبلغا تحول من امام الى مأموم وصار يكبر بتكبير الرسول صلى الله عليه وسلم لضعف صوت الرسول صلى الله عليه وسلم بسبب المرض فصار يبلغ من خلفه صلى ابو بكر والناس قيام - [00:46:08](#)

وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم جالسا تصلي ابو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي الناس بصلاة ابي بكر. فالحديث الاول فيه انه امرهم بالجلوس وهذا الحديث فيه انه اقرهم على القيام ولم يأمرهم - [00:46:33](#)

بالجلوس فقد اختلف العلماء رحمهم الله في هذين الحديثين فبعضهم يقول ان حديث مرضه صلى الله عليه وسلم يكون ناسخا يكون ناسخا للحديث الاول الذي صلى بهم في بيته لانه اخر الامرين - [00:46:53](#)

فيكون نازفا اذا فلا يجوز للمأموم ان يجلس ولو صلى امامه جالسا للعذر قال له صلي واقفا لان هذا اخر الامرين فيكون ناسخا لما سبق هذا مذهب الجمهور عند الامام احمد - [00:47:10](#)

يقول لا يصار الى النسخ مع ان كان الجمع والجمع ممكن ولله الحمد بان يقال اذا بدأ الامام الصلاة بهم جالسا وجب عليهم الجلوس كما في القصة الاولى واذا بدأ الامام بهم الصلاة واقفا ثم اعتل فجلس فانهم يتمون قياما - [00:47:28](#)

كما في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم الاخيرة هذا هو الجمع بين الحديثين فهو جمع وجيء وكما هي القاعدة انه لا يسار الى النسخ مع امكان الجمع والجمع ممكن ولله الحمد - [00:47:50](#)

بما ذكره الامام احمد نعم صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. يكفي. احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم الصلاة خلف الرجل الحليق او المقصر من لحيته - [00:48:07](#)

وما حكم الصلاة خلف المسبل اولا عند تنصيب الامام عند تنصيب الامام يجب ان يختار الامام الصالح ان يختار الامام الصالح الذي تنطبق عليه الصفات الطيبة فلا ينصب للامامة شخص فيه قصور - [00:48:29](#)

من ناحية الدين وفيه من هو افضل منه ان يقدم الافضل عند التعيين عند التعيين اما لو انه عين وهو مستقيم وصالح لكن طرأ عليهم ما طرأ من التغيرات حلق اللحية والاسبال وما - [00:48:55](#)

او الافكار اللي ما هي بطيبة فهذا يجب السعي في ازالته عند المسؤولين يجب ان يرفع عنه للمسؤولين عن المساجد من اجل استبدال غيره به اما انت اذا وجدت الناس يصلون اذا وجدت الناس يصلون ولو خلف حليق ولو خلف مسبل - [00:49:14](#)

وجدتهم يصلون ولا هناك جماعة اخرى تذهب لها الا هذه الجماعة صل معها صل معهم ولو خلف الحليق وخلف المسبل ولا تترك صلاة الجماعة لان صلاة الجماعة واجبة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:49:40](#)

اذا قال الامام تكبيرة الانتقال. نعم. اذا قال الامام تكبيرة الانتقال بالركن الذي يليها ولم يقلها او او قال بعضها اثناء حركة الانتقال فما الحكم محل تكبيرة الانتقال بين الركنتين تكون بين الركنتين ولا يؤخرها الى ان يدخل في الركن الثاني. فمثلا اذا انحط من القيام الى الركوع - [00:50:03](#)

الى السجود تنحط من القيام الى السجود يكبر في اثناء هويه وينهي التكبير قبل ان يصل الى الارض هذا هو المشروع لكن لو جهل او جهل ولم يكبر الا بعد ما وصل الى الارض صلاة صحيحة وان كان هذا خلاف المشروع. الصلاة صحيحة لان هذا قل من يسلم منه - [00:50:34](#)

ولا هم كل القائمة فقهاء ما هم كلهم فقهاء يجهلون هذه الامور فهذا الامر يتساهل فيه ان شاء الله نعم فضيلة الشيخ يقول السائل متى يقول الامام سمع الله لمن حمده - [00:50:58](#)

هل هو وهو راکع ام اذا قام واعتدل وما حكمه؟ وهو مرتفع وهو يرتفع يقول في اثناء ارتفاعه من الركوع وينهيه اذا اعتدل ينهي التسميع اذا اعتدل. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:51:14](#)

من اخذ الامامة من اجل الراتب او المنزل وهو متقيد بالواجبات التي عليه. فهل يجوز ذلك؟ يجوز انه ذلك لكن يخلص النية يتوب الى الله ويخلص النية. لا بأس يتوب - [00:51:35](#)

الى الله ويخلص النية وامامته صحيحة ان شاء الله. اما ان استمر ما يريد الا الراتب والبيت هذا من الذين يريدون الحياة الدنيا كما قال تعالى من كان يريد الحياة - [00:51:49](#)

الدنيا وزينتنا نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار نحن ما لنا الا الظاهر ما نتدخل في نيات الناس هذا امره عليه هو هو المسؤول عن نفسه - [00:52:06](#)

ويعرف يعرف نيته ويعرف قصده. فان كان في نيته وقصده ان خطأ فعليه التوبة الى الله. تصحيح النية فيما بينه وبين الله. اما نحن ما ندري. نعم نحسن الظن بالناس - [00:52:21](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل امام مسجدنا امام مسجدنا في شهر رمضان لا يصلي بالجماعة في المسجد الا في صلاة العشاء والتراويح وبقيّة الفروض لا يصليها. بعد الاذان. نعم. احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:52:35](#)

امام مسجدنا في شهر رمضان لا يصلي بالجماعة الا في صلاة العشاء والتراويح وبقيّة الفروض لا يصليها وذلك لاجل الاستعداد لصلاة

التراويح واجلس لاجل الاستعداد لصلاة التراويح الاستعداد نعم يا شيخ اي نعم - [00:52:57](#)
يقول وذكرت ذلك بعد مناصحته وهذه اصبحت ظاهرة في هذه الازمنة في بعض المساجد في شهر رمضان ورأيناها تكررت بالمساجد
الذي يؤمها امام صوته حسن وجميل فما حكم هذا؟ قلنا انه يجب على الامام ان يتقي الله سبحانه وتعالى. والامامة في الفروض اهم
من الامامة في التراويح - [00:53:19](#)

اماما في الغروب اهم من الامامة في التراويح ثم ايضا ما يتعارض امامته الفروض مع استعداده للتراويح هذا ما يتعارض بل يعينه
هذا يعينه على صلاة التراويح والاستعداد لصلاة التراويح - [00:53:45](#)

لكن هذا يظهر انه كسلان من الامام انه كسلان ولا عليه ان يتقي الله وان يحافظ على صلاة الفروض بالناس وعلى صلاة التراويح كله
مسؤول عنه كله مسؤول عنه صلاة التهجد في العشر الاخير ايضا هو مسؤول. امام - [00:54:02](#)

فعليه انه يتقيد بهذه الامور ويقوم بامامة المسجد على الوجه المطلوب والا يتخلى عنه تخلى عنك يتولاه غيره من يقوم بالامامة على
الوجه المطلوب. وانا قلت لكم ان بعض الائمة خصوصا من الشباب لهم اجتهادات واختيارات - [00:54:22](#)

وامور وشذوذات نسأل الله ان يهديهم ويردهم للصواب وان يعودوا الى صوابهم ويتركوا هذه الامور. لانهم شباب وهم ابناءؤنا
واخواننا ولا نريد منهم ونريد لهم الا الخير وننصحهم ونحبهم ان يتركوا هذه الامور - [00:54:41](#)

وان يكون الامام قدوة سالحة محافظا على عمله على امامته على وظيفته الدينية ما يخل بالامامة ويتأخر او يقول اوكل لا ما توكل
الا عند المرض. الرسول صلى الله عليه وسلم ما وكل الا عند المرض او عند السفر - [00:55:03](#)

كان صلى الله عليه وسلم اذا سافر وكل آ عبد الله بن ام مكتوم رضي الله عنه واذا مرض وكل ابا بكر الصديق آ الامام ما يوكل الا اذا
مرض او سافر - [00:55:22](#)

اما انه يوكل وهو جالس في البلد هذا امر لا يجوز نعم حسبي الله عليك احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل اذا فعل الامام
فعلا لا يراه المأموم كالجهر بالبسملة - [00:55:38](#)

او القنوت في الفجر او نحت او نحو ذلك او نحو ذلك فهل يبقى المأموم خلف الامام ام ينفرد عنه يتابع الامام يتابع الامام ولو قنت
يقنت معه ما في بأس الثاني - [00:55:55](#)

كالجهر بالبسملة او يجهر بالبسملة لا بأس. لا بأس بذلك صلي خلفه هذه امور اجتهادية ولا تخل بالصلاة. نعم فضيلة الشيخ يقول
السائل بعض المسائل الخلافية مثل جلسة الاستراحة والضم بعد الرفع من الركوع - [00:56:12](#)

والنزول على اليدين هل يجب علي ان اتابع الامام فيها او لي ان اصلي واعمل بما يترجح لي ولو خالفت الامام في هذا جلسة
الاستراحة الصحيح انها ما هي بمشروعة وانما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لما ثقل - [00:56:34](#)

تاج اليه اللي يحتاج اليها لكبر سنه او لمرضه يجلس للاستراحة اما القوي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها وقت قوته عليه
الصلاة والسلام صحيح انها غير مشروعة وانما تفعل للحاجة - [00:56:51](#)

واما وضع اليدين في السجود قبل الركبتين هذا انما هو للعاجز. اما القوي فيضع ركبتيه قبل يديه. يضع ركبتيه قبل يديه كما في
الحديث الصحيح. اما العاجز اللي الى وضع يديه قبل ركبته فلا بأس بذلك - [00:57:07](#)

نعم وكما ذكرنا على الامام انه ما يجيب الامور الشاذة والخلافات عليه انه يعمل بما عليه العمل في البلد عليه العمل في البلد ولا يشذ
ولا يخالف ويصير محل نظر ومحل كلام للناس. نعم - [00:57:24](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل اذا دخلت المسجد والامام يصلي العصر وانا لم اصلي الظهر هل يجوز؟ نعم يقول اذا دخلت المسجد مم
والامام يصلي العصر. نعم. وانا لم اصلي الظهر. اي نعم. فهل يجوز الدخول خلف الامام بنية الظهر - [00:57:46](#)

وهو يصلي العصر لا بأس بذلك يجوز انه يصلي الظهر خلف من يصلي العصر لا بأس بذلك كما انه يجوز ان يصلي النافلة خلف من
يصلي الفريضة هذي فريضة خلف اذا جازت النافلة خلف الفريضة فلا ان تجوز الفريضة خلف الفريضة من باب اولي. نعم - [00:58:07](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل صليت خلف احد الائمة وهو قرأ سورة الفاتحة بسرعة وما استطعت ان اكمل قراءتها فماذا علي ان افعل

في هذه الحالة؟ حيث فاتني الركن. يسقط عن قراءة الفاتحة. اذا لم تتمكن من قراءتها سقطت عنك. تكفي قراءة الامام - [00:58:30](#)
نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم الصلاة خلف قارئ من اجل الصوت الحسن انما ان تدخل في امور الناس وش
يدريك انه من اجل الصوت الحسن ومن - [00:58:52](#)

صل مع المسلمين والحمد لله والصوت الحسن طيب اذا حصل الصوت الحسن وهو طيب ونعمة من الله عز وجل واما النيات فالله
اعلم بها مثل ما نتدخل في احوال الناس نقول هذا يحسن الصوت من اجل الرياء او لاجل جمع الناس ما نقول هذا - [00:59:07](#)
مسؤوليته بينه وبين الله سبحانه وتعالى الذي يعلم السرائر لكن على المسلم ان يصلح نيته لما بينه وبين الله لا احسن الله اليك
فضيلة الشيخ يقول السائل لدينا دكتور في جامعة الامام - [00:59:23](#)

يدعو الى التقارب مع المبتدعة كالصوفية والروافض كالزواج منهم لانهم يشاركوننا في معظم شعائر ديننا فهو فهم اخف من اهل
الكتاب الذين يجوز التزوج من الكتابية هذا كلام منكر وباطل ولا يجوز لكم السكوت - [00:59:41](#)
عنه الواجب انكم تكتبون تقرير يكتبون تقرير تثبتون فيه عليه هذا الكلام ويشهد عليه الشهود ويرفع لادارة الجامعة النظر فيه
وابعاده عن الجامعة لان هذا ينشر افكارا خبيثة ولا يصلح ان يكون مدرسا - [01:00:04](#)

لكن بعد ما يثبت عليه هذا الشيء اكتبوا عليه محضر وشهود بما يقول. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل من اذكار الصوفية يا
صاحب اللطف الخفي بك استجير واكتفي وهل يجوز تكراره - [01:00:24](#)
ودلوني حفظكم الله تعالى على كتاب في الاذكار الصوفية والرد عليها. يا صاحب اللطف الخفي بك اك اكتفي لا بأس به. هذا دعاء طيب
هذا دعاء طيب والله لطيف بعباده سبحانه ولطفه خفي - [01:00:46](#)

يخفى على الناس والاكتماء بالله عز وجل والتوكل على الله هذا شيء طيب هذا الدعاء لا لا حرج فيه ولو بهذا دعاء الصوفية هذا دعاء
مشروع واما الكتب اللي ترد على الصوفية - [01:01:03](#)
كثيرة منها اوسعها وابلغها مدارج السالكين لابن القيم وفي الرد على الصوفية وينشطحاتهم اغلاطهم فانه توسع في هذا الكتاب واجاد
وافاد ثم فيه كتاب عصري للشيخ عبد الرحمن الوكيل اسمه مصرع التصوف - [01:01:17](#)

كتاب متوسط مصرع التصوف وهو كتاب جيد كتاب جيد لمن يطلع عليه. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل لمن صلى على اكثر من
جنازة الله بعدد الجنائز قراريط ام لا ام ان له قيراطا واحدا - [01:01:42](#)
تبي تحاسبه انت صلي على الجنائز له ان شاء الله ما وعد به الرسول صلى الله عليه وسلم على كل جنازة قيراط كما اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم وفضل الله واسع فضل الله واسع. نعم - [01:02:05](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز اذا اطال الامام وانا لابد لي من مفارقتة لحاجة هل يجوز ان انوي الصلاة منفردا واكملها وحدي
نعم اذا عرظ للمأموم عارظ يقتضي انه ينفرد مثل مرض اصابه مرض - [01:02:20](#)
فلا يستطيع انه يستمر فله ان ينوي الانفراد ويكمل صلاته خفيفة ويخرج او انه خشي على تلف ماله او ظياع ماله فان له ان ينفرد
ويكمل صلاته ويسلم ويذهب لحفظ ماله وما اشبه ذلك من الاعذار - [01:02:42](#)

نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل او خشي انه تفوته الرفقة يبي يسافر وخشي انه اذا استمر مع الامام الرفقة يسافرون
فله ان ينفرد ويكمل صلاته ويلحق برفقائه للسفر. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل - [01:03:03](#)
ما هو ضابط التخفيف في الصلاة بعد الاتمام الضابط ان يكون تخفيفا مع مع الاتمام ان يأتي بالواجبات ان يأتي بالواجبات ويطمئن
لابد من الطمأنينة والالتيان بالواجبات في الصلاة الاركان والواجبات - [01:03:24](#)

لا بد من الاتيان بالاركان والواجبات اما السنن اية تكميلية ان حصلت فهي تجميل للصلاة وزيادة اجر واما حصلت الصلاة صحيحة. نعم
احسن الله اليك يقول السائل انا انوي الحج هذه السنة - [01:03:42](#)
واردت العمرة في اشهر الحج. نعم. يقول من نوى الحج في هذه السنة واراد العمرة في اشهر الحج شهر شوال فهل اذا عاد من العمرة
يمتنع عن قص الشعر والظافر - [01:04:02](#)

ويكون بحكم المحرم ام انه يتحلل من العمرة ام انه اذا تحلل من العمرة يحل له كل شيء الى ان يأتي وقت الاحرام هو هذا هو الاخير
اذا اذهب العمرة وكملها وقصر من رأسه - [01:04:18](#)

فانه يحل له كل شيء حرم بالاحرام كل شيء حرم عليه بالاحرام يحل له ان يطاء زوجته ان يتزوج ان اه ان يحلق شعره ان يقص
اظفاره لانه حلال متحلل - [01:04:38](#)

فاذا جاء الحج يحرم بالحج ويكون متمتعا لا احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل يوجد في التسجيلات اشربة مسجل عليها
الضرب بالدف مع انشاد للفتيات وتستمتع له الفتيات والنساء - [01:04:54](#)

في العيد بحجة جواز الدف في يوم العيد فما الحكم؟ الحكم انه لا يجوز هذا وهذا تعليم للفتيات على الماها والاغاني تسفيه
للفتيات المسلمات فيجب اتلاف هذه الاشرطة يجب ان تتلف - [01:05:14](#)

هذه الاشرطة الغناء في العيد ما ما اجازه النبي صلى الله عليه وسلم الا للجواري الصغيرات غير المكلفات جواري صغيرات ما هي
بمكلفات اما المكلفات فلا يجوز لهن الاغاني ولا يجوز لهن اللهو - [01:05:31](#)

نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:05:46](#)